73 - قرئ على أبي محمد بن صاعد حدثكم أبو عبيد ا سعيد بن عبد الرحمن نا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد Y أن جدتين أتيا إلى أبي بكر الصديق أم الأم وأم الأب فأعطى الميراث أم الأم دون أم الأب فقال له عبد الرحمن بن سهل أخو بني حارثة يا خليفة رسول ا قد أعطيت التي لو أنها ماتت لم ترثها فجعله أبو بكر بينهما يعني السدس